

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يؤكد دعم المملكة لوحدة واستقرار العراق ويؤكّد الفلاطين على تكثيف الجهود الوصول إلى حكومة وحدة وطنية

الموافقة على نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية



خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء

جدة - واس :
■ رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المسؤولين على شؤون القطاعات والمسارات والاتصالات التي أجهزها حفظه الله مع قادة الدول ومعهم حول العلاقات الثنائية وقضايا العالم العربي والإسلامي والاهتمامات الدولية الرامية ونوه خادم الحرمين الشريفين بجهات حفظه الله مع مالي الآذين العام للأمم المتحدة كوفي عنان ودولة رئيس وزراء لبنان فؤاد السنيورة والتي أكد فيها خالد بن سلطان على دعم المملكة لبيان الشقيق ورسالته الشرعية وأعادة إعمار مجلس الأمة.

وأوضح عمار بن مدينى في بيانه لوكالة الأنباء السعودية أن مجلس الوزراء أكد في هذه الصدد على موقف المملكة الدائم لوحدة العراق وأمنه واستقراره وعلى ضرورة التصدي لمحاولات تجزئته وتقسيمه على أنس منصبيه أو مرفقة، كما ثمن المجلس الأخيرة الفلسطينية على تكثيف جهودهم الحالية لتوصول إلى حكومة وحدة وطنية قادرة على إنارة خطط الشعب الفلسطيني وحقوقه التي أقرتها الشرعية الدولية.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أعرب عن تطلبه بأن تكون قضيـة الشـرق الأوسط وعلـى وجهـه الـخصوصـيـةـ الـقضـيـةـ الـشـلـسـلـيـةـ فيـ قـدـمـةـ مـادـلـاتـ الـاجـتـمـاعـ السنوي القادم للأمم المتحدة.

وبين وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أبدى تعاطفه مع الشعب الأمريكي وأسر ضحايا العمليات الإرهابية التي شهدتها

والى مصدر البالغ الذي يضم من ممثلي التمييز والعنصرية بدعوى مكافحة الإرهاب. وأشار وزير الثقافة والإعلام أن المجلس من مختلف الشخصيات والأديان في أكثر من بلد وأن الدول الإسلامية تأتي في مقدمة الدول وأصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر التي تستهدفها العمليات الإرهابية. وأكد من القرارات ما يلى:
 أوـ: وافق مجلس الوزراء على تمويل الولايات المتحدة الأمريكية قبل خمس سنوات وذكر المجلس أن بدء الإرهاب قد طالت الأبراج من مختلف الشخصيات والأديان في أكثر من بلد وأن الدول الإسلامية تأتي في مقدمة الدول التي تستهدفها العمليات الإرهابية. وأكد المجلس في ذات الوقت أهمية التعاون الدولي في مكافحة هذه الأفة التي ياتى تهديه صاحب السمو الملكي ووزير الداخلية (أوـ) من المجتمعات العالم وجدد الدعوة إلى دعم المركز الدولي لمكافحة الإرهاب الذي أوصى بانشائه مؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي أقـدـ بـدـعـوـةـ منـ خـادـمـ الـحرـمـينـ الشـرـفـيـنـ فيـ الـرـيـاضـ بـتـارـيخـ ١٢/١٥/١٤٣٥ـ .
 وأشار مهـاـلـيـ وـيـرـ النـقاـفـةـ وـالـإـعـلـامـ أنـ الـمـجـلـسـ تـبـهـ فيـ هـذـاـ السـيـاقـ إـلـىـ فـنـاطـ خـطـاـ علىـ يـنـسـبـ إـلـىـ دـيـنـ أـوـ عـرـقـ أـوـ جـنـسـ

النظر في قرار مجلس الشورى رقم ١٧/٣١ وتاريخ ١٤٢٧/٥/٥، قرار مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية والبروتوكول، المشار إليهما باصيصة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية:

- تنصت الاتفاقية على أن الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة مستندة من ممتلكات غير ممنوحة في الدولة المستندة الأخرى يجوز اخضاعه للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٢- تخضع الأذواج المستندة لم مشروع قانون الدولة المستندة من تشغيلهن أو ملائكتهن في حركة التبادل الضريبي فقط في تلك الدولة المستندة.

خاصاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المياه والكهرباء رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الماء والاتصالات المسؤول بشأن تكوين لجنة ضبط المخالفات المنصوص عليها في الصarter الثالث عشر، من نظام الضرائب الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٥٩/٥ وتاريخ ١٤٢٦/١٠،

على المجلس المشار إليها لعدة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ تفاصيل هذا القرار وذلك على التحوا الآتي:

١- الدكتور محمد بن عبدالله بن محمد المروفي رئيساً.

٢- الدكتور سمير بن علوان بن حسن البياتي مطرضاً.

٣- يوسف بن محمد بن عبدالله المبارك عضواً.

٤- الدكتور أثور بن حسن بن علي مفتني عضواً.

٥- فهد بن محمد بن صالح العيسى عضواً.

٦- الدكتور أيوب بن مستنصر بن علي الجريرو عضواً.



الملك عبدالله وأمير سلطان خلال الجلسة (واس)

أكبر لجنة أو مدة ممدة.

٢- ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية وي العمل به بعد تسنين يوماً من تاريخ نشره وتصديق رئيس مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة لاحقة التنفيذية.

ثالثاً: اعتمد مجلس الوزراء الحساب الختامي لمكتبة الملك فهد الوطنية للعام المالي ١٤٢٦/١٤٢٥.

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة الهمدنة لتجنب الأذواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولمنع التهرب الضريبي ومشروع البروتوكول، المرافق له الموقع عليهما في مدينة نيودلهي بتاريخ

لاستكمال الإجراءات التنظامية.

ثانية: بعد الاطلاع على مشروع نظام المشاركة بالوقت في الوحدات المشاركة في الموافقة على الهيئة العليا للسياحة وتصديق رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠/٩٤ وتاريخ ١٤٢٧/٢/٥، قرار مجلس الوزراء الموافقة على النظام الأنف ذكره باصيصة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح النظام:

١- يقصد بعقد المشاركة بالوقت كل عقد أو مجموعة عقود تبرم مقابل مبلغ مالي معين لفترة لا تقل عن ثلاث سنوات ويتم بموجتها إنشاء حق انتفاع أو انتاز عنه أو أي حق آخر يتعلق باستعمال وحدة عقارية سياحية واحدة أو